

بحار الأنوار

[185] في الصلاة، قبل أن تقوم، فاجلس جلسة ثم بادر بركبتك إلى الأرض قبل يدك، وابسط يدك بسطا واثك عليهما ثم قم، فان ذلك وقار المؤمن الخاشع لربه، ولا تطيش من سجودك مبادرا إلى القيام كما يطيش هؤلاء الاقشاب في صلاتهم. بيان: قال في النهاية: فيه اغفر للاقشاب هي جميع قشب يقال: رجل قشب خشب بالكسر إذا كان لا خير فيه. فوائد جليلة: اعلم أنه يستفاد من تلك الاخبار أحكام: _____ الاول: ابتداء في الجلوس بوضع اليدين قبل الركبتين، وقد مر أن استحبابه إجماعي عند الاصحاب. الثاني: استحباب الابتداء برفع الركبتين قبل اليدين عند القيام وهو أيضا إجماعي عندهم. الثالث: كراهة العجن باليدين عند القيام، قال في الذكرى: إذا قام واعتمد على يديه بسطهما ولا يعجن بهما ذكره الجعفي ورواه الشيخ والكليني (1) عن الحلبي عن الصادق عليه السلام. الرابع: لا خلاف بين الاصحاب في رجحان الجلوس بعد الرفع من السجدة الثانية في الركعة الاولى والثالثة، ويسمى بجلسة الاستراحة، والمشهور استحبابه، و أوجب المرتضى - ره - وهو أحوط، وإن كان الاول أقوى، وقال ابن الجنيد: إذا رفع رأسه من السجدة الثانية في الركعة الاولى والثالثة، [وجلس] ط حتى يماس ألياه الأرض أو اليسرى وحدها يسيرا ثم يقوم، جاز ذلك، وقال علي بن بابويه: لا بأس أن لا يقعد في النافلة، كذا ذكر في الذكرى. الخامس: استحباب الدعاء عند القيام، قال في الذكرى في سياق مستحباب السجود: ومنها الدعاء في جلسة الاستراحة بقوله (بحول الله وقوته أقوم وأقعد وأركع وأسجد) قاله في المعتبر، والذي ذكره علي بن بابويه وولده والجعفي وابن الجنيد و

(1) التهذيب ج 1 ص 222، الكافي ج 3 ص 336.

[*] _____